

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 30 أوت 2017 يتعلق  
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة  
القطاعية لصناعة مواد البناء.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،  
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966  
المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 19 جوان 1975 المتعلق بالمصادقة  
على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة مواد البناء،

وعلى القرار المؤرخ في 28 أبريل 1983 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8  
مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 18 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22  
فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12  
سبتمبر 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12  
أوت 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق  
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى  
بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28  
ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق  
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى  
بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29  
ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28  
جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 11 أكتوبر 2011 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23  
سبتمبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 25 مارس 2013 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 1  
مارس 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 31 ديسمبر 2014 المتعلق  
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى  
بتاريخ 22 ديسمبر 2014،

وعلى القرار المؤرخ في 10 ماي 2016 المتعلق بالمصادقة  
على الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 15  
أفريل 2016،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة مواد البناء الممضاة  
بتاريخ 29 أفريل 1975 والمعدلة بالملحقات التعديلية المذكورة  
أعلاه.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول . تمّت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 14  
للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة مواد البناء الممضى بتاريخ  
11 جويلية 2017، والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 . تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على  
جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل  
الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك  
في كامل تراب الجمهورية.

الفصل 3 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية  
التونسية.

تونس في 30 أوت 2017.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الطرابلسي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد